مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

تاريخ التجربة الدستورية في سوريا بين عامي (1920 ـ 2012): مقاربة نقدية

م.م. ساعود جمال ساعود م.م. فؤاد كريم خضير
م.م. حسين صبري خلف
كلية العلوم السياسية / الجامعة المستنصرية
saoud888@damascusuniversity.edu.sy
Fwadk900@gmail.com
hussain_sabri@uomustansiriyah.edu.iq

مستخلص البحث:
شكّل التساؤل فيما إذا كيفية مساهمة المراجعة النقدية الهادفة للدساتير السابقة في عملية صياغة الدستور المستقبلي الدائم، منطلقاً علمياً لهذا البحث، الذي قام على افتراض مفاده أنَّ دراسة التجارب الدستورية السابقة من منظور نقدي تمثل قاعدة بيانات عملية يمكن توظيفها في صياغة الدستور الدائم، وذلك بالبناء على إيجابياتها وتلافي سلبياتها، وفي سبيل التأكّد من صحة الفرضية تم إتباع المنهج التاريخي والتحليلي النقدي، لدراسة خطة بحث ركزت على دراسة السياق التاريخي للتطور الدستوري في سوريا(1920 – 2012)، وأوجه التشابه والاختلاف بين سلسلة الدساتير السورية، وفوائد المراجعة النقدية على التأسيس الدستوري المقبل، ولقد خلص البحث إلى عدّة نتائج أبرزها إمكانية الاستفادة من الدساتير السورية السابقة عبر تجنّب ومعالجة سلبياتها البنيوية، تكريس إيجابياتها ممثلة بالحفاظ على المبادئ والقيم الإيجابية، والتعلم من التجارب الدستورية المقارنة، وبناء توافق وطني، ومعالجة الأسباب الجذرية للمشاكل التي أدت للأزمات الدستورية، وبناء نظام حكم أكثر مرونة واستدامة، وتحييد التدخل الخارجي بالشؤون الداخلية، وإيجاد حلول لتقليص الفجوة بين ما تنص عليه الدساتير والتطبيق العملي، الأمور التي تضمن تحقيق الاستقرار الدستوري والسياسي في سوريا.

الكلمات المفتاحية: الدستور، الاستقرار السياسي، التعديل الدستوري، التوافق الوطني.

المقدّمة:

تعيش الجمهورية العربية السورية، بعد تفكك المنظومة الحاكمة السابقة برئاسة بشار الأسد، وفقاً لمبادئ الإعلان الدستوري المؤقت الصادر في 13 مارس 2025، وقد تم تكليف لجنة صياغة الدستور، بتكليف مباشر من رئاسة الجمهورية، لإعداد هذا الإعلان لتسيير شؤون الدولة في المرحلة الانتقالية، المقررة لمدة خمس سنوات من تاريخ صدوره، وتتولى اللجنة أيضاً وضع دستور دائم للبلاد، يجسد مصالح السوريين بشرائحهم ومكونات مجتمعهم كافة، ويلبي طموحاتهم في المجالات كافة. ومن منطلق الحرص على اتسام الدستور الدائم بجميع المواصفات شكلًا ومضمونًا التي تكفل اكتسابه الشرعية الدستورية والتوافق الوطني، فإن الاستفادة من ثغرات الدساتير السابقة تبرز بوصفها أحد المقتضيات الهامة، ويستند إليها في معالجة السلبيات التي اكتنفتها والتحديات التي واجهتها، وتعزيز إيجابياتها فضلًا عن ديناميكيات العلاقة بين القوى الفاعلة على الساحة السورية والمتغير الخارجي حيال التحولات الدستورية والسياسية في سوريا،

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

ما يجعل من الدراسة التاريخية لسلسلة الدساتير السورية، التي صدرت بين عامي 2020، ضرورة علمية لسد فجوة معرفية تكمن في ضرورة الاستفادة من أخطاء الماضي الدستوري لسوريا، والتشديد على سبل تلافيها، بالشكل الذي يمكن من توظيف خلاصة هذا الرصيد المعرفي السياسي والقانوني في المساعدة على صياغة الدستور الدائم مستقبلًا، بما يكفل تحقيق الاستقرار السياسي والدستوري في سوريا.إن الانتقال من مرحلة الإعلان الدستوري المؤقت إلى صياغة دستور دائم لا يمثل مجرد عملية تقنية قانونية، بل هو تجسيد لعملية إعادة تأسيس للدولة السورية على قواعد مغايرة تماماً لما ساد لعقود. فالمرحلة الانتقالية التي تمتد لخمس سنوات ليست مجرد فترة انتظار، بل هي مختبر وطني يهدف إلى ردم الصدوع الاجتماعية والسياسية، وترسيخ مفهوم المواطنة المتساوية بعيداً عن المركزية القسرية أو التهميش الممنهج.

إن صياغة الدستور الدائم المرتقب تستلزم غوصاً عميقاً في سيسيولوجيا الدستور، حيث لم يعد الهدف مجرد تنظيم السلطات، بل إيجاد ضمانات قانونية تمنع ارتداد الدولة نحو الأوتوقراطية. ومن هنا، تبرز ضرورة تفكيك البنى الدستورية التي سادت منذ مطلع القرن الحادي والعشرين، لا سيما دستور عام 2012 وتعديلاته، لفهم كيف تحولت النصوص القانونية آنذاك إلى أدوات لتركيز السلطة بدلاً من توزيعها، وكيف غُيبت الرقابة القضائية المستقلة لصالح التغول التنفيذي.

علاوة على ذلك، فإن هذه الدراسة تأخذ بعين الاعتبار أن الدستور السوري القادم لا يكتب في معزل عن التفاعلات الإقليمية والدولية. فالتوازن بين السيادة الوطنية وبين الالتزامات الدولية وحقوق الإنسان يمثل تحدياً جوهرياً أمام لجنة الصياغة. إن استقراء التجربة الدستورية السورية عبر التاريخ الحديث يكشف عن تأثر عميق بالمتغيرات الخارجية، مما يفرض على المشرّع الحالي ضرورة ابتكار صيغة تحقق التوافق الوطني الداخلي وتضمن في الوقت ذاته اعترافاً ودعماً دولياً يسهم في تعافي البلاد اقتصادياً وسياسياً.

لذلك البحث في أخطاء الماضي الدستوري ليس ترفاً فكرياً، بل هو ضرورة أمنية وقومية؛ فالفجوات التي تركتها الدساتير السابقة في قضايا الهوية، وتداول السلطة، وحقوق المكونات، كانت وقوداً للأزمات المتعاقبة. لذا، تسعى هذه الدراسة إلى تقديم مقاربة تحليلية نقدية تربط بين النص القانوني والواقع السياسي، مستخلصةً الدروس المستفادة لتحويل الدستور من وثيقة سلطة إلى وثيقة مجتمع. ان صياغة الدستور الدائم في هذه المرحلة التاريخية تمثل الفرصة الأخيرة لترسيخ استقرار مستدام في البلاد. وهي عملية وطنية بامتياز تتطلب مقومات أساسية منها شجاعة قانونية لمواجهة تركة الماضي وتفكيك ثغراته.وإرادة سياسية صلبة تضع المصلحة السورية العليا فوق أي اعتبار فئوي، حزبي، أو ضيق. لتكون النتيجة في النهاية صكاً دستورياً جامعاً؛ لا يكتفي بمنح الشرعية للمؤسسات فحسب، بل يمنح الأمل للسوريين في بناء دولة الحق، القانون، والمواطنة المتساوية

أهداف البحث:

تحديد وتحليل العوامل الرئيسية التي شكلت تحديات في عملية تطبيق الدساتير السورية خلال الفترة الممتدة من عام 1920 إلى 2012.والمقارنة والتحليل الموضوعي لمضمون الدساتير السورية المتعاقبة (1920-2012) بهدف تحديد أوجه الشبه والاختلاف فيما بينها، واستخلاص

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

دلالاتها في السياقين التاريخي والقانوني. واقتراح آليات عملية للاستفادة من الثغرات التي كشفت عنها الدساتير السورية السابقة وتوظيفها في عملية صياغة دستور دائم لسوريا، بما يضمن تجاوز سلبياتها وتعزيز إيجابياتها.

أهمية البحث:

يسهم البحث أهميته على الصعيد العلمي في تحليل معمق لتطور الدساتير السورية المتعاقبة منذ عام 1920 وحتى 2012، مع التركيز على أبرز الظروف السياسية والاجتماعية التي أحاطت بصياغة كل دستور على حدة، أما عملياً يكتسب البحث أهميته من خلال تقييمه النقدي للتجربة الدستورية السورية، مما يوضح للقارئ أسباب إخفاقاتها في تحقيق الاستقرار السياسي، والكشف عن التناقضات القائمة بين النصوص الدستورية المثالية والتطبيق العملي على أرض الواقع من منظور التحديات التي عرقلت المسيرة الدستورية في سوريا.

مشكلة البحث:

اعترى الدساتير السورية السابقة جملة من المزايا، من قبيل بروزها كنتاج تفاعلات سياسية وفكرية واجتماعية، والطابع السلطوي، ومفارقات النص والتطبيق، والصبغة الإيديولوجية، وانعدام الموازنة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية، وعدم استقلالية السلطة القضائية، وشيوع إهمال الرضا الشعبي والتوافق الوطني والاعتراف، والإغراق في النصوص الشكلية ولاسيما في مسألة حقوق وحريات المواطنين، علاوة على الخضوع للإملاءات الخارجية في فترات محددة. هذه المزايا حددت من فاعلية الدستور كوثيقة قانونية، وفرغته من مضمونه وبعده الشعبي وطابعه الوطني، وأحدثت خللاً في معادلة العقد الاجتماعي بين طرفيه: الشعب والحاكم.

وتبعاً لهذه المزايا، فقد جاء هذا البحث لدراسة الثغرات التي اتسمت بها الدساتير السابقة بشكل دقيق، وتحديد كيفية تجاوزها بما يساعد في صياغة دستور دائم توافقي ومحل رضا شعبي وطني، ومتسم بالوطنية والشرعية الدستورية، ويساعد في نقل سوريا بعد فترات من الاستبداد السياسي إلى مرحلة تسودها المشاركة الشعبية الفاعلة في صنع مستقبل الدولة، ومن هذا المنطلق، جاء السؤال الرئيسي للبحث ممثلاً بـ:

كيف يمكن للمراجعة النقدية الهادفة للدساتير السابقة أن تسهم بعملية صياغة الدستور المستقبلي الدائم؟

فرضية البحث:

ينطلق البحث من فرضية رئيسية مفادها: إن دراسة التجارب الدستورية السابقة في التاريخ السياسي السوري من منظور نقدي تمثل قاعدة بيانات عملية يمكن توظيفها في صياغة الدستور الدائم، وذلك بالبناء على إيجابياتها وتلافي سلبياتها ، والعمل على تذليل العقبات الداخلية والخارجية التي أفشلت تطبيقها الأمثل من وجهة النظر القانونية والدستورية والسياسية.

أسئلة البحث:

1.ما العوامل التي شكّلت التحديات الرئيسية في عملية تطبيقها الدساتير السورية في الفترة الممتدة من عام 1920 إلى 2012؟

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

2.ما أوجه الشبه والاختلاف بالاستناد إلى دراسة مضمون الدساتير السابقة، وما دلالاتها في السياق التاريخي والقانوني؟
3.كيف يمكن توظيف الثغرات والدروس المستفادة من التجارب الدستورية السابقة لصياغة دستور دائم لسوريا يتجنب إشكاليات النصوص السابقة؟

منهجية البحث:

أولاً: المنهج التاريخي: هو العودة الواعية المنهجية للتاريخ بواسطة جمع الأدلة وتقويمها، ولقد اعتمد الباحث على هذا المنهج لتتبع التطور الدستوري السوري بين عامي 1920 و2012، والسياقات السياسية والاجتماعية والاقتصادية التي صاحبت صياغة كل دستور، وربط الدساتير بالأحداث الكبرى التي شهدتها سوريا مثل الانتداب الفرنسي والانقلابات العسكرية والتحالفات الإقليمية، والاحتجاجات الشعبية، كما تم دراسة المراحل الانتقالية بين الدساتير، مثل التحوّل من الملكية إلى الجمهورية، ومن النظام البرلماني إلى الرئاسي، لاستخلاص الأنماط المتكررة التي أعاقت الاستقرار الدستوري.

المنهج التحليلي النقدي: يستخدم في المنهج التحليلي ثلاث عمليات وهي التفسير، النقد، والاستنباط، ولقد استخدام الباحث هذا المنهج لتحليل نصوص الدساتير السورية وتقييم فاعليتها في ظل ما واجهها من تحديات أعاقت تطبيقها عملياً، والوقوف بالدراسة والتمحيص على مضمون الدساتير السابقة، وتحديد ما بينها من قواسم مشتركة واختلافات ، واستنباط المآخذ القانونية عليها بوصفها عوائق منعت من تفعيل الدساتير والارتقاء بعمل المؤسسات الدستورية، وتفسير كيفية الاستفادة أثناء صياغة الدستور المستقبلي منها بالشكل الذي يمكّن من تلافي سلبياتها وتكريس إيجابياتها ويحقق الاستقرار السياسي.

هيكلية البحث:

أولاً: السياق التاريخي للتطور الدستوري في سوريا (1920 – 2012).
ثانياً: أوجه التشابه والاختلاف بين سلسلة الدساتير السورية.
ثالثاً: فوائد المراجعة النقدية على التأسيس الدستوري المقبل.

أولاً: السياق التاريخي للتطور الدستوري في سوريا (1920 – 2012):

شهدت سوريا على مدار تاريخها السياسي صدور سلسلة من الدساتير التي نتجت كإحدى تداعيات الطابع العام لمجمل الظروف الداخلية السياسية منها والأمنية والفكرية بالترادف مع ظروف خارجية لعبت دورها في التأثير على صياغة مضامينها، فجاءت السمات العامة لكل محطة دستورية بميزات مختلفة عن سابقتها، الأمر الذي يوضحه العرض التاريخي لكوكبة الدساتير الصادرة بين عامي 1920 -2012م والظروف التي تزامنت مع صدورها والعقبات التي حدت من فاعليتها وفق ما يلي:

أولاً: الدستور السوري الأول عام 1920م:

شهد السياق التاريخي لصدور دستور 1920 في التاريخ السوري سلسلة من الظروف السياسية المتغيرة، ففي بداية القرن العشرين، شهدت سوريا تحولاً كبيراً في بداية القرن العشرين، حيث تجاوزت قروناً من الحكم العثماني وخضعت للانتداب الفرنسي بعد الحرب العالمية الأولى،

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

وكانت هذه الفترة حاسمة في تشكيل الهوية الوطنية السورية **(خوري، 1991، ص 45- 50)** حيث سعى الشعب السوري لتحقيق الاستقلال وبناء دولة حديثة، كانت هذه الفترة حاسمة في تشكيل الهوية الوطنية السورية، حيث سعى الشعب السوري إلى تحقيق الاستقلال وبناء دولة حديثة .وفي عام 1919، جرت انتخابات المؤتمر السوري العام الخطوة الأولى في صياغة دستور عام 1920، نظراً لقيام هذا المؤتمر بمهمة صياغته وإقراره بوصفها الجهة التأسيسية للدستور، حيث تسمت هذه بمناخ سياسي تعددي مدني حقيقي**(باروت، 2020، ص 6)**، فيما بعد انعقد المؤتمر السوري العام الذي كان بمثابة برلمان يمثل مناطق سوريا، برئاسة ولي العهد الأمير فيصل بن الحسين، وكان هذا المجلس بمثابة برلمان يمثل مناطق سوريا، حيث أُعلن قيام المملكة العربية السورية برئاسة الأمير فيصل بن الحسين**(الشهبندر، 1995، ص 89- 92)**، ونُظمت لجنة لصياغة دستور جديد، ضمت شخصيات بارزة من الحركة الوطنية السورية، وكان من بين أعضاء هذه اللجنة هاشم الأتاسي الذي لعب دوراً مهماً في صياغة الدستور في عام 1920**(باروت، 2003، ص 15 - 20)**، أقرت الجمعية العمومية السورية أول دستور سوري .
وقد كان من أهم ما نص عليه الدستور السوري الأول في المادة الأولى من الفصل الأول أن النظام السياسي السوري نظام ملكي مدني نيابي دستوري، إذ يتولى الملك الرئاسة ويمارس السلطة وفقاً للدستور، ونص في المادة الثالثة من الفصل ذاته على الهوية العربية لسوريا عبر التأكيد أن اللغة العربية هي اللغة الرسمية وبرلمان منتخب يمثل الشعب ويتولى السلطة التشريعية**(دستور المملكة العربية السورية، 1920، م3، ص 2)**، أما فيما يتعلق بالحقوق والحريات، فقد كفل الدستور في فصله الثالث عبر المواد (9 – 13) **(دستور المملكة العربية السورية، 1920، م 9 – 13، ص 4-5)**، العديد من الحقوق والحريات للشعب، بما في ذلك حرية التعبير وحرية الصحافة وحرية التجمع وحق الانتخاب وحق الترشيح والمساواة أمام القانون، والنص في المادة رقم(47) أن المؤتمر السوري العام يتألف من مجلس الشيوخ والنواب، وهي فكرة مقتبسة من النماذج الأوروبية كانت تعتبر في ذلك الوقت نماذج متقدمة في الحكم الدستوري**(دستور المملكة العربية السورية، 1920، م 47)**، أما فيما يتعلّق بالعلاقات بين السلطات، فقد نظم دستور عام 1920 العلاقة بين السلطات الثلاث في الدولة التشريعية والتنفيذية والقضائية وأرسى مبدأ الفصل بين السلطات**(دستور المملكة العربية السورية، 1920، مواد متفرقة)**، لتبرز أهمية دستور 1920 بوضع الأسس القانونية للنظام السياسي، ونظم حقوق وحريات الشعب والعلاقات بين السلطات، ونصَّ على الاستقلال والدولة الحديثة؛ لقد جسّد دستور 1920 في جوانبه العملية إرادة الشعب السوري في البناء، وعبّر عن تطلعاته في الحرية والديمقراطية، وبرزت فيه اللبنة الأولى في بناء الدولة السورية الحديثة
(حنا، 2005، ص 102- 105)، إذ يمكن للدستور السوري الأول أن يكون مرجعاً قانونياً مهماً يمكن الاعتماد عليه في صياغة الدساتير اللاحقة بحكم إرسائه لقاعدتَين مهمّتين حتى اليوم، تتمثّل الأُولى بنظام حُكم مدني بحسب البند الأوّل (حكومة ملكية مدنية نيابية عاصمتها دمشق الشام ودين ملكها الإسلام)، والثانية في نظام حكم لا مركزي لضمان تمثيل الأقلّيات وتمكينها من الحكم المحلّي في مناطقها. ومن التحديات التي واجهت دستور 1920 استمرار الانتداب الفرنسي، فقد

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

سعت فرنسا لفرض حكمها على سوريا ولم تكن ترغب في إقامة دولة مستقلة ذات سيادة، ومن الواضح أن دستور 1920 لم يطبق إلا لمدة (15) يوماً، ولم تطبق مواده بشكل كامل خاصّة المتعلقة بغرفتي المؤتمر السوري العام والمحكمة الدستورية العليا واللامركزية الإدارية بسبب تدهور الأوضاع السياسية والاحتلال الفرنسي لدمشق في 25 يوليو/تموز ثم نفي الملك فيصل **(لونغريغ، 1983، ص 80 - 58)**، بالإضافة إلى أن سوريا كانت تعاني من صراعات داخلية بين التيارات السياسية المختلفة خلال تلك الفترة، مما أثر في تطبيق الدستور واستقرار البلاد. وفيما يتعلق بجوانب القصور في دستور 1920، فقد تمثّلت أبرز المآخذ القانونية بقلة تمثيل الشعب، حيث تم تعيين نصف أعضاء مجلس الشيوخ من قبل الملك من دون انعكاس حقيقي لإرادة الشعب، كما أن طريقة انتخاب مجلس النواب لم تأخذ في الاعتبار التمثيل النسبي للسكان بالشكل الكافي، إضافة إلى تمتع الملك بصلاحيات واسعة، شملت تعيين الوزراء وعزلهم وحل البرلمان، الأمر الذي أضعف استقلالية السلطتين التشريعية والتنفيذية، إلى جانب افتقار الدستور إلى ضمانات كافية لحماية الحريات العامة كحرية التعبير والصحافة، ولم يكن هناك فصل واضح بين السلطات، ما سمح بتدخل الملك في السلطة القضائية، الأمور التي أفشلت مناقشات الحقوق والحريات الدستورية التي سبقت وضع الدستور ولازمته **(Nathan, 2002,p.p 40 -47)**، علاوة على تجاهل الدستور حقوق الأقليات الدينية والعرقية، وكان مؤقتاً بسبب الظروف السياسية تحت الانتداب الفرنسي، ما أثر على طبيعته ومحتواه. بشكل عام أعقب دستور 1920 دستور جديد لسوريا أصدرته سلطات الانتداب الفرنسي عام 1930، وعلى الرغم من أن الدستور الجديد قد حل محله الدستور الجديد **(الجابري، 1994، ص 121-115)**، إلا أن دستور 1920 يبقى وثيقة مهمة في تاريخ الحركة الوطنية السورية ومثالاً يحتذى به في النضال من أجل الاستقلال والحرية.

ثانياً: دستور سوريا عام 1930: تأسيس الجمهورية الأولى في ظل الانتداب:

تتمثل الخلفية التاريخية لإصدار دستور 1930 في سوريا في سلسلة من المواقف السياسية الحرجة. كان أهمها محاولة فرنسا إخضاع سوريا لسيطرتها بعد الحرب العالمية الأولى، مما أدى إلى حركة وطنية قوية من أجل الاستقلال في عام 1928، تشكلت الجمعية التأسيسية السورية لصياغة دستور جديد يتضمن مبادئ الاستقلال والجمهورية وحقوق الشعب وحرياته في عام 1930 **(لونغريغ، 1983، ص 80 - 58)**، قامت سلطات الانتداب الفرنسي أصدرت دستور 1930م. شُكلت الجمعية التأسيسية السورية برئاسة إبراهيم هنانو لصياغة دستور جديد، وصدر هذا الدستور بموجب المرسوم الملكي 3111 الصادر عن المندوب السامي بونسو**(الزركلي، 2002، ص 145 -147)**، وقد تضمن هذا الدستور رؤية وطنية لقيام دولة مستقلة ذات سيادة في عام 1930، وصدر الدستور الذي نص على أن يكون نظام الحكم في سوريا جمهورياً وأن يكون رئيس الجمهورية منتخباً من الشعب. ومن أهم بنود دستور 1930 أن يكون النظام السياسي السوري نظاماً جمهورياً نيابياً، وأن يتولى رئيس الجمهورية منصب رئيس الدولة ويمارس سلطاته وفقاً للدستور**(دستور سوريا لعام 1930، م3)**، كما نص في فصله الثاني من المادة رقم (5) إلى المادة رقم (28) على عدد من حقوق المواطنين وحرياتهم بما فيها حرية التعبير

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

والصحافة والاجتماع ومساواة جميع المواطنين أمام القانون(**دستور سوريا لعام ،1930 ، م 5-28)**، وفيما يتعلق بالعلاقات بين السلطات، أرسى دستور 1930 مبدأ الفصل بين السلطات **(الدستور السوري لعام 1930، المواد من 29 – 97)**، كما أكد الدستور على الهوية الوطنية لسوريا، وحاول إرساء الأسس القانونية للدولة الحديثة ذات السيادة، ولقد اكتسب دستور عام 1930م قيمته العملية من الجانب العملي له، باعتباره خطوة نحو الاستقلال **(الكيالي، 1982، ص 90 -95)**، ساهم في تطوير النظام السياسي السوري وظل مرجعاً قانونياً مهماً على مر السنين. ومن التحديات التي واجهت دستور 1930 الصراعات الداخلية بين التيارات السياسية المختلفة، إضافة إلى عدم السماح بتطبيق الدستور بشكل كامل استمرار الانتداب الفرنسي بشكل واضح، بالإضافة إلى ذلك ، وعلى الرغم من أن الدستور تضمن العديد من الحقوق والحريات **(الخوري، 1992، ص 85-90)**، إلا أن الظروف السياسية حدت من تطبيقه. وفيما يتعلق بجوانب القصور في دستور 1930، فقد تمثّلت أبرز المآخذ القانونية بصدور بقرار من المندوب السامي الفرنسي من دون مشاركة شعبية حقيقية، مما أفقده الشرعية، كما اشتمل الدستور على قيود على سيادة الدولة السورية لصالح فرنسا، وترك العديد من القضايا المهمة من دون حل، كمسألة تحديد الحدود والعلاقات بين الدولة والطوائف **(باروت، 2020، ص 11)**، كما أعطى رئيس الجمهورية صلاحيات واسعة، مما أدى إلى تركز السلطة في يديه، ولم يوفر نظامًا انتخابيًا عادلاً يعبر عن إرادة الشعب.

أما كيفية انتهاء العمل بدستور 1930، فقد تم تعديله بعد استقلال سوريا عام 1946؛ فقد تم تعليق العمل بالدستور عام 1939، وأعيد العمل به عام 1943، وتم تعديله عام 1948**(باروت، 2020، ص 40 -45)**، ومع ذلك يبقى دستور 1930 وثيقة مهمة في تاريخ سورية المعاصر، وشهد مرحلة سياسية مهمة في تاريخ سورية.

ثالثاً: دستور سوريا عام 1950: مرحلة تأسيس الدولة الحديثة:

السياق التاريخي لصدور دستور عام 1950 هو فترة ما بعد الاستقلال فقد كانت سوريا تعاني من صعوبات سياسية واجتماعية واقتصادية كبيرة، وكانت الحاجة ملحة إلى دستور جديد يعكس تطلعات الشعب السوري ويؤسس لدولة حديثة حصلت سوريا على استقلالها بعد انتهاء الانتداب الفرنسي عام 1946(**seale, 1965,p.p 100-105)**، ولكن كانت السنوات القليلة الأولى محفوفة بالصراعات والتحديات. تم تنظيم لجنة من الخبراء الدستوريين لصياغة دستور سوري جديد، ونوقشت مسودة الدستور في الجمعية التأسيسية المنتخبة لهذا الغرض في عام 1950(**Batatu, 1999, pp. 210 -215)**، وتم اعتماد دستور سوري جديد ، ولعب هذا الدستور دورًا محوريًا في تحديد خصائص الدولة السورية الحديثة. ومن أهم بنود دستور 1950م ما ورد في فصله الأول المادة الأولى: إن النظام السياسي السوري جمهوري نيابي ، كما تضمّن في مادته الثانية من الفصل ذاته أن السيادة للشعب وتقوم على مبدأ حكم الشعب بالشعب وللشعب**(دستور سوريا لعام 1950، الفصل الأول، المواد 1 و2)**، وأن رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة وينتخب من قبل الشعب، كما ينص على وجود مجلس نيابي منتخب يمثل الشعب وله صلاحيات تشريعية، وفيما يتعلق بالحقوق والحريات فقد نص دستور عام

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

1950 في فصله الثاني من المواد (9 – 34) أنه يكفل حرية التعبير وحرية الصحافة وحرية التجمع وحق الانتخاب وحق الترشيح، كما ينص على مساواة جميع المواطنين أمام القانون **(دستور سوريا لعام 1950، الفصل الثاني، المواد من 9 -34)**، وفيما يتعلق بالعلاقة بين السلطات، كما حدد الدستور العلاقة بين السلطات الثلاث في الدولة - التشريعية والتنفيذية والقضائية - وينص على مبدأ الفصل بين السلطات، بحيث تمارس كل سلطة مهامها بشكل مستقل عن السلطات الأخرى **(دستور سوريا لعام 1950، الفصل الثالث والرابع والخامس)**، كما تضمن موادًا تتعلق بالاقتصاد، بما في ذلك حماية الملكية الخاصة وتشجيع الاستثمار والعدالة الاجتماعية. تعددت أهمية دستور 1950، فقد كان بمثابة الأساس القانوني للدولة السورية الحديثة، ووضع الأسس القانونية للنظام السياسي وحدد حقوق وحريات الشعب والعلاقة بين السلطات، وجسّد إرادة الشعب السوري في بناء دولة مستقلة ذات سيادة **(الكيالي،1982، ص 120-125)**، وعبّر عن تطلعاته في الحرية والديمقراطية ظل دستور 1950 مرجعاً قانونياً مهماً في سوريا لسنوات عديدة وتم الاعتماد عليه في صياغة الدساتير اللاحقة. تمثّلت التحديات التي واجهها دستور 1950 بوضوح في تزامن محاولات تطبيقه مع سلسلة من الانقلابات العسكرية التي كان لها تأثير كبير على استقرار البلاد وتطبيق الدستور، بالإضافة إلى التوترات السياسية والصراعات الحزبية والتدخلات الأجنبية، عانت سوريا خلال هذه الفترة، فقد شهدت سوريا خلال هذه الفترة سلسلة من الانقلابات العسكرية والاضطرابات السياسية في السنوات التي تلت إقرار دستور 1950 (**seale, 1965,p.p 89- 95)**، وفيما يتعلق بجوانب القصور في دستور 1950، فقد تمثّلت أبرز المآخذ بضعف وتفرق الأحزاب السياسية، وتأثيرات خارجية على التماسك الوطني، وسلسلة من الانقلابات التي عطلت العمل بالدستور، كذلك، شهدت البلاد توترات سياسية كبيرة بين الاتجاهات المختلفة **(الخوري، 1991، ص 83-83)**، وأضعفت المؤسسات الدستورية كالبرلمان والقضاء، ورغم وجود مواد خاصة بالحريات العامة في الدستور، إلا أنه افتقر لآليات حماية فعالة لها، مما أدى إلى انتهاكات متكررة.

وفي عام 1958، اتحدت سوريا مع مصر لتصبح الجمهورية العربية المتحدة، وتبعاً لذلك تم تعليق العمل بدستور 1950، وبعد الانفصال عن الجمهورية العربية المتحدة عام 1961، تم تعديل دستور 1950 ليتناسب مع الوضع السياسي الجديد-**(Hinnebusch, 2001 ,pp. 45-50)**، ولكن تم إلغاؤه بالكامل بعد انقلاب عسكري آخر عام 1963.

رابعاً: سلسلة الدساتير المؤقتة في التاريخ السياسي السوري بين عامي (1950 – 1970):

أولاً: دستور 1953: تم إقرار دستور جديد عام 1953 بعد انقلاب أديب الشيشكلي عام 1951 الذي عزز صلاحيات الرئيس على حساب البرلمان، لكن هذا الدستور لم يستمر طويلاً وبعد الإطاحة بالشيشكلي عام 1954 أعيد دستور عام 1950 **(Hopwood, 1988, p.p 150 – 160).**

ثانياً: دستور 1958 (الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة): بعد توحيد سوريا ومصر عام 1958، تم سن الدستور المؤقت للجمهورية العربية المتحدة، لم يدم هذا الدستور طويلاً حيث تم إلغاؤه بعد انفصال سوريا عن مصر عام 1961 **(seale,1986,p80 - 85)**.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

ثالثاً: دستور عام 1961 (تعديلات دستور 1950): بعد انفصال سوريا عن مصر عام 1961، تم إدخال تعديلات على دستور عام 1950 ليتناسب مع الوضع السياسي الجديد، لم يستمر هذا الدستور طويلاً حيث تم إلغاؤه بعد انقلاب عام 1963.

رابعاً: دستور 1964 (الدستور المؤقت): بعد انقلاب عام 1963، تبنى حزب البعث العربي الاشتراكي دستوراً مؤقتاً يهدف إلى تعزيز سلطة حزب البعث في سوريا، وظل ساري المفعول حتى عام 1969**(Daniel, 1991, p.p 180 .185).**

خامساً: دستور عام 1969 (الدستور المؤقت): صدر دستور مؤقت جديد عام 1969، وعزز صلاحيات رئيس الدولة، وظل هذا الدستور ساري المفعول حتى عام 1973 **(Daniel, 1991, p.p 185 .190).**

وحول أسباب الطبيعة المؤقتة لدساتير الفترة الممتدة بين عامي (1950 – 1971م)، فيمكن إرجاعها لواقع بنيوي ذي أبعاد سياسية وثقافية واجتماعية، تمثّل تداعيات وعواقب عدم الاستقرار السياسي الحالة الدستورية، ما قاد إلى حالة من عدم الاستقرار السياسي في البلاد، حيث لم يستقر النظام السياسي بشكل معين لفترة طويلة من الزمن، وقد أثر هذا الوضع على ثقة الناس في المؤسسات السياسية والدستورية، مما جعل من الصعب ازدهار الديمقراطية في سوريا، كما أدت التغييرات الدستورية المتكررة إلى إضعاف المؤسسات الدستورية مثل البرلمان والقضاء، مما منعها من القيام بدورها في حماية الدستور وضمان تطبيقه، مما أثر على سيادة القانون وحقوق الإنسان في سوريا، إضافة إلى ذلك أدى الصراع السياسي والتغييرات الدستورية المستمرة إلى انقسام المجتمع السوري بعمق، مما أثر في الوحدة الوطنية وجعل من الصعب على الشعب السوري الاتفاق على رؤية مشتركة لمستقبل البلاد، كما كان لانعدام الاستقرار السياسي والتغييرات الدستورية المتكررة أثراً واضحاً في تأخير انتقال سوريا إلى الديمقراطية، وذلك لأن الشعب السوري لم يتمكن من بناء نظام سياسي ديمقراطي مستقر يحترم حقوق الإنسان والحريات العامة. وبالمحصلة إنّ الطبيعة المؤقتة للدستور السوري منذ عام 1950 تعكس عدم الاستقرار السياسي والصراعات الداخلية والتدخلات الخارجية التي عانت منها سوريا خلال تلك الفترة، هذه العوامل أضعفت النظام الدستوري وأخرت عملية الانتقال إلى الديمقراطية وكان لها تأثير كبير في الوحدة الوطنية والاستقرار السياسي في البلاد.

خامساً: دستور سوريا عام 1973 في سوريا:

تتمثّل الخلفية التاريخية لصدور دستور عام 1975 في التاريخ السوري في سلسلة من المواقف السياسية الحرجة، وفي مقدمتها التغيرات السياسية الكبرى في أوائل السبعينيات، في عام 1970، أطاح الرئيس الأسبق حافظ الأسد بالرئيس نور الدين الأتاسي في انقلاب عسكري، وكان الانقلاب نتيجة للصراع الداخلي في حزب البعث العربي الاشتراكي الحاكم في سوريا **(Itamar ,1972, p.p 20-25)**، بالإضافة إلى الحرب العربية الإسرائيلية عام 1973، حيث دخلت سوريا الحرب في أكتوبر 1973، والتي كان لها تأثير كبير على الوضع السياسي في البلاد. أقرت القيادة القطرية المؤقتة لحزب البعث الحاكم تعيين مجلس شعب مؤلف من 173 عضوًا، وكلفته بأن يقوم خلال عامين بإعداد دستور دائم للبلاد وإقراره، شُكلت لجنة لصياغة

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

دستور جديد برئاسة فهمي اليوسف رئيس مجلس الشعب آنذاك، ضمّت شخصيات من حزب البعث العربي الاشتراكي بالإضافة إلى شخصيات مستقلة، إثر ذلك، كلف المجلس لجنة دستورية لإعداد مسودة الدستور الدائم التي عُرضت على المجلس فأقرها، ثم عُرضت على الاستفتاء العام بتاريخ 12 آذار/مارس 1973، وأصبح نافذًا من تاريخ 13 آذار/مارس 1973(**بطاطو،1978، ص50 -55)**، ولقد صيغ الدستور على شاكلة تضمن لرئيس الجمهورية صلاحيات واسعة تسهّل عليه حكم البلاد، ولقد استمر العمل به حتى إقرار الدستور الحالي في العام 2012.

تضمن الدستور السوري لعام 1973 العديد من البنود المهمة، منها ما ورد في المادة الثانية من الفصل الأول في الباب الأول أن نظام الحكم في سوريا جمهوري وأن ينص على أن رئيس الجمهورية هو رئيس الدولة ويمارس صلاحياته وفقاً للدستور(**دراجي، 2018)** ، وأن حزب البعث العربي الاشتراكي هو الحزب الموجه للدولة والمجتمع(**دستور سوريا لعام 1973، المادة الثانية)**، وأن هناك هيئة تشريعية منتخبة هي مجلس الشعب الذي يتولى السلطة التشريعية، وفيما يتعلق بالحقوق والحريات، يكفل الدستور عددًا من الحقوق والحريات للمواطنين، ومنها حرية التعبير وحرية الصحافة وحرية التجمع وحق الانتخاب وحق الترشح للمناصب والمساواة أمام القانون(**دستور سوريا لعام 1973، الفصل الأول، المادة الثامنة)**، وفيما يتعلق بالعلاقة بين السلطات، يحدد دستور 1973 العلاقة بين السلطات الثلاث في الدولة - التشريعية والتنفيذية والقضائية - وينص على مبدأ الفصل بين السلطات، بحيث تمارس كل سلطة مهامها باستقلالية عن السلطات الأخرى(**دستور سوريا لعام 1973، المواد 25 – 49)**، كما تضمن موادَّ لم تخرج عن إطارها النظري مثل المادة(146) من الفصل الثالث الباب الثاني، والتي نصّت بعدم أحقية المحكمة الدستورية العليا بالنظر في دستورية القوانين التي يطرحها رئيس الجمهورية على الاستفتاء الشعبي ونيلها الموافقة الشعبية، الأمر الذي لم يشهد حالات عملية خلال فترات تطبيق دستور 1973م، ولقد برزت الجوانب العملية لأهمية دستور 1973 بكونه أداة مهمّة في يد الرئيس حافظ الأسد لتوطيد حكمه وتثبيت سلطته في البلاد، وتحديد هوية الدولة الوطنية كدولة عربية ديمقراطية اشتراكية. وأما بخصوص التحديات التي واجهت دستور 1973، فقد منح صلاحيات واسعة لصاحب منصب رئيس الجمهورية ما أدى لمركزية السلطة، والمعضلة التي فرضها تحديد الدستور باعتبار حزب البعث قائداً للدولة والمجتمع، الأمر الذي حد من التعددية السياسية وسمح له بممارسة دور سلطوي في المجتمع والدولة لا يتلاقى مع الشعارات المرفوعة في المجالين المحلي والعربي، وفوارق النصوص النظرية والتطبيق، الأمر الذي عكسه الإخلال بتطبيق مبدأ الرقابة بين السلطات الثلاث (تشريعية، تنفيذية، قضائية) على صلاحيات بعضها البعض وفق المحدد الدستوري(**دستور سوريا لعام، 1973)**. وبخصوص الانتقادات المأخذ على دستور 1973، فيمكن إجمالها بهيمنة حزب البعث البائد على السلطة بأشكالها كافة بموجب المادة الثامنة التي اعتبرت الحزب القائد للدولة والمجتمع ، ما حد من الحياة السياسية وقمع المعارضة، وحصر السلطة في حزب واحد يتعارض مع الديمقراطية، إضافة إلى إعطاء الدستور رئيس الجمهورية صلاحيات واسعة جعلته يتمتع بسلطة شبه مطلقة، ورغم النص على بعض الحريات، فقد جرى تطبيق قيود عليها واقعيًا وقُمعت حرية التعبير والتجمهر والإعلام،

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

ووُظّفت أدوات قمعية لقمع المعارضة (**seale,1986,p80 - 85**)، خصوصاً مع استمرار قانون الطوارئ لسنوات طويلة، والممارسة الشكلية للانتخابات دون تنافس حقيقي، مع تزوير نتائجها لإبقاء حزب البعث في السلطة، إضافة إلى تميّز الدستور بطابع أيديولوجي قومي عربي اشتراكي، مما جعله غير حيادي ولا يعكس كل مكونات المجتمع، ما أسهم تسبب بضعف المؤسسات الديمقراطية وتقييد الحريات العامة، ليغدو دستورًا غير معبّر عن إرادة الشعب، ولقد تم استبدال دستور 1973 بدستور جديد عام 2012 بعد استفتاء شعبي عام 2012، لكن أحتل دستور 1973 مكانة في الرصيد السياسي لتاريخ سوريا، بصفته وثيقة مهمة في تاريخها المعاصر، ويبقى شاهداً على مرحلة سياسية مهمة في تاريخ البلاد.

سادساً: دستور عام 2012م:

في عام 2011 اندلعت سلسلة من الاحتجاجات الشعبية في المحافظات السورية مطالبة بالإصلاحات السياسية والدستورية والاقتصادية بالترادف مع ضغوط دولية على النظام السوري السابق لتنفيذ الإصلاحات، ومن ثم كان إصدار دستور 2012 جزءًا من محاولة النظام السوري بمؤسساته كافة لاحتواء الاحتجاجات وتلبية بعض المطالب الشعبية **(عباس، 2006، ص 50 - 55)**، فكانت البداية بتشكيل لجنة وطنية بمشاركة شخصيات من مختلف الأطياف السياسية لإعداد مسودة دستور، والتي طُرحت للحوار الوطني ونوقشت في وسائل الإعلام، وفي عام 2012 طُرح مشروع الدستور للاستفتاء الشعبي في 26 فبراير/شباط 2012 بفترة اضطرابات سياسية وأمنية، وتمت الموافقة عليه بأغلبية ساحقة ودخل حيز التنفيذ في 27 فبراير 2012(**باروت، 2013، ص 45- 50).** ومن جملة ما تضمّنه دستور عام 2012 م، فقد نص في المادة الأولى من الفصل الأول الباب الأول، أن الجمهورية العربية السورية دولة ديمقراطية ذات سيادة تامة غير قابلة للتجزئة، وأن نظام الحكم نظام جمهوري والسيادة للشعب **(أحمد، 2015، ص 30- 38)**، كما نص على مبدأ التعددية السياسية وألغى دور حزب البعث العربي الاشتراكي كقائد للدولة والمجتمع **(دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012م، المادة1- 2)**، كما نصّ على أن تكون مدة ولاية رئيس الجمهورية سبع سنوات مع إعادة انتخابه لولاية واحدة فقط، أما فيما يتعلق بالحقوق والحريات، فقد كفل الدستور عددًا من الحقوق والحريات للمواطنين بما في ذلك حرية التعبير والصحافة وحرية التجمع وحرية الدين، ونص على مساواة جميع المواطنين أمام القانون**(دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012م، المادة 8)**، أما فيما يتعلق بالعلاقات بين السلطات، فينظم دستور 2012 العلاقة بين السلطات الثلاث في الدولة - التشريعية والتنفيذية والقضائية - ويرسي مبدأ الفصل بين السلطات**(دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012م، المواد 33- 54)**، بما يضمن قيام كل سلطة بمهامها باستقلالية عن السلطات الأخرى. الجوانب العملية لأهمية دستور عام 2012 تجسدت بإلغاء احتكار حزب البعث للسلطة شكلياً وإرساء مبدأ التعددية السياسية، ولكن الواقع السياسي لسورية أثبت أن ولادة دستور عام 2012 م لم تكن ولادة طبيعية، بل تمت تحت الضغط ومسايرة الداخل والخارج **(دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012م، الباب الثالث، الفصل الأول – الثاني- الثالث)**، وكانت بمثابة خطوة رمزية نحو الإصلاح السياسي، ورغم الاجتهاد بالصياغة

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

الشكلية له، إلا أنه تعرّض للعديد من الانتقادات من قبيل صياغته تحت سيطرة النظام الحاكم، ما أثار شكوكًا حول مدى استقلالية اللجنة وتمثيلها الحقيقي للإرادة الشعبية(**هينبوش، 2019، ص 44-55**)، إضافة لبقاء حزب البعث مهيمناً على الحياة السياسية، وعدم السماح بإنشاء أحزاب معارضة قوية أو مشاركتها في السلطة بشكل فعلي (**السيد،2014،ص 78-95**)، واستمرار انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك قمع المعارضة وتقييد الحريات العامة، وتمتع بصلاحيات واسعة وهيمنة السلطة التنفيذية على السلطات الأخرى، وغياب الشرعية الشعبية خاصة في المناطق التي كانت تحت سيطرة المعارضة أو المتأثرة بالصراع، وعدم معالجة الأزمة السياسية(**هينبوش، 2019، ص 33-35**)، فقد فشل الدستور في تحقيق الاستقرار السياسي أو احتواء الاحتجاجات، واستمرت الحرب الأهلية في التفاقم، وقد ظل دستور 2012 ساري المفعول حتى 8 كانون الأول/ديسمبر 2024، عندما نجحت تنظيمات المعارضة المسلحة في الإطاحة بنظام الرئيس بشار الأسد بدعم دولي وإقليمي، وعندها تم تعليق العمل بدستور 2012 ودخلت سوريا في فراغ دستوري استمر حتى 2 آذار/مارس 2025. وتقييماً لما تقدّم وفقاً لمعيار المقارنة بين الغايات من إصدار الدساتير من جهة ومدى تحقيقها للاستقرار السياسي في سوريا، واستناداً إلى التحوّلات الاجتماعية والسياسية والفكرية التي واكبت صدورها، فقد فشل دستور 1920م في تحقيق الاستقرار السياسي بدليل أنه لم يُطبق فعلياً إلا لمدة 15 يوماً بسبب الاحتلال الفرنسي وإسقاط المملكة السورية، مما أدى إلى فرض الانتداب وتقسيم سوريا إلى دويلات طائفية وإقليمية، كما فشل دستور 1930م في إرساء الاستقرار السياسي، بدليل قيام فرنسا بتعديله ليتوافق مع مصالحها (مثل المادة 116 التي أقرت الانتداب)، مما أضعف شرعيته، كما عُلق العمل به مراراً بسبب الاحتلال الفرنسي، كذلك الأمر بالنسبة لدستور 1950 الذي أُلغي بعد انقلاب أديب الشيشكلي في 1951، مما أدخل سوريا في دوامة من الانقلابات العسكرية وعدم الاستقرار السياسي والدستوري حتى 1970م، وقد امتد الفشل بحقيق الاستقرار السياسي إل دستور 1973م إثر تراجع الحالة السياسية بسبب هيمنة حزب البعث وتقييد التعددية السياسية وهيمنة السلطة التنفيذية والتوسع بصلاحيات رئيس الجمهورية وإطلاق القبضة الأمنية وغياب الحريات عملياً رغم النصوص الدستورية، وصولاً لدستور 2012م الذي فشل في معالجة الأزمة السياسية أو تحقيق إصلاح حقيقي بسبب استمرار هيمنة النظام، وتم تعليقه في 2025 بعد نهاية حكم بشار الأسد. وبالاستنتاج يمكن القول أنّ التحولات السياسية والاجتماعية أثّرت على بنية النظام الدستوري في سوريا على امتداد الحقب الزمنية التي صدرت بها الدساتير السورية، ولكن أغلبها لم يحقق الاستقرار السياسي والدستوري في سورية، وبالتالي فشلها في تحقيق الأهداف المرجوة منها آنذاك. وبالتحليل، الأمر الذي يمكن إعزائه إلى سلسلة الأزمات الدستوري التي تعزي بدورها إلى تأثر عملية صياغة وتطبيق الدساتير السورية بالصراعات الداخلية (الانقلابات العسكرية، التناحرات بين الفرقاء الوطنيين، إهمال التوافق الوطني)، والخارجية (الانتداب الفرنسي، والتدخلات الإقليمية) مما أثر على شرعيتها وشموليتها، وشيوع ظاهرة تكرار التعديل الدستوري، الأمر الذي قاد لعدم استقرار دستوري انعكست تداعياته على الاستقرار السياسي والاجتماعي بشكل عام، وهيمنة السلطة التنفيذية على السلطتين التشريعية والقضائية، مما

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

أضعف مبدأ الفصل بين السلطات، وخضوع المؤسسات الدستورية (البرلمان والقضاء) لتوجيهات وضغوطات السلطة الحاكمة سياسياً وأمنياً، وتسيس عملها، ما ترك تأثيراً سلبياً على أدائها ودورها في حماية الدستور، والفجوة بين النصوص الدستورية النظرية والتطبيق العملي، وعدم تعبير الدساتير عن الإرادة الحقيقية للشعب السوري من حيث تمثيل المجتمع السوري بمكوناته كافة.

ثانياً: أوجه التشابه والاختلاف بين سلسلة الدساتير السورية:

أثّر اختلاف الظروف العامة التي شهدتها سوريا والوضع العام لكل مرحلة وطبيعة التوازنات الداخلية والخارجية على خصائص دساتيرها الصادرة على مدار تاريخها السياسي، فكان من الطبيعي وجود أوجه تشابه واختلاف بين الدساتير السورية حسب متطلبات وضغوط كل مرحلة سياسية مرت بها سوريا.

أولاً: أوجه التشابه بين الدساتير السورية على اختلافها:

تشترك الدساتير الصادرة تاريخياً في سوريا بالعديد من المبادئ والأحكام الأساسية مثل: الهوية العربية واللغة العربية والإسلام دين رئيس الدولة والحريات العامة والفصل بين السلطات وأدوار البرلمان والرئيس والقضاء والقوات المسلحة، وتعكس هذه القواسم المشتركة الإطار العام الذي حكم الدولة السورية والتطورات التي طرأت على النظام السياسي عبر الزمن وما زال، وتحتاج إلى توضيح بعض الأمثلة مثل:

1. دين رئيس الدولة: نصت الدساتير السورية على تعاقبها بأن الإسلام دين رئيس الدولة من باب تأكيد الهوية الدينية لأغلبية السوريين، وبمعزل عن دستور عام 1920م **(السيد ، 2014، ص 95 – 100)** ، فقد أجمعت كافة الدساتير المتعاقبة ولاسيما دساتير 1950 – 1973 – 2020م على أن الفقه الإسلامي دين رئيس الجمهورية بالترافق مع النص بأن الإسلام دين رئيس الجمهورية نظراً لاعتبارات الأغلبية والهوية الطاغية.

2. منصب رئيس الجمهورية وصلاحياته: نصّت جميع الدساتير السورية على تنصيب رئيس الجمهورية بصفته رئيس الدولة وممارسته لسلطات متعددة ما بين تنفيذية (إصدار القوانين والمراسيم، قيادة القوات المسلحة، إعلان حالة الطوارئ، تعيين وإقالة الوزراء)، وتشريعية (تعديل الدستور وإصدار القوانين التي يقرها مجلس الشعب والاعتراض عليها)، وقضائية (منح العفو الخاص)، صلاحيات العسكرية (إعلان الحرب والتعبئة العامة وعقد الصلح) **(باروت ، 2020 ، ص 16)** ، إضافة لصلاحيات أخرى مثل تمثيل الدولة بالخارج، ما جعله يتمتع بسلطة مركزية كبيرة في الدولة، والملاحظ أن صلاحيات الرئيس اختلفت من دستور لآخر وتراوحت بين الواسعة والمحدودة، ما أثر توسيعها على الحياة السياسية في سوريا.

3. وضع السلطة القضائية: نصّت جميع الدساتير نظرياً على أن السلطة القضائية مستقلّة، وتنفذ القانون وتفصل في المنازعات بما لها من صلاحيات وحقوق، وما عليها من واجبات وفق الدساتير المتعاقبة التي تضمنت فصول خاصّة حول السلطة القضائية، إلا أن استقلال القضاء لم يكن مكفولاً أو مترسّخاً في الممارسة العملية جراء انتهاك مبدأ فصل السلطات خلال العمل بدستوري عام 1973 و 2012م **(الشربجي، 2013 ، ص 28)**، حيث خضع القضاء أحيانًا

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

لضغوط السلطة التنفيذية وتجاوزات القائمين عليها، ما قاد لحالة من عدم استقلال القضاء وعرقلة سير العدالة في سوريا خصوصاً في القضايا السياسية.

4. مهام القوات المسلحة: اتفقت جميع الدساتير السورية في تاريخ سوريا المعاصر بما فيها التي تركت تحديد مهام الجيش للقانون بالنص على حماية وحدة أراضي الوطن وسيادته، وصون الأمن القومي للبلاد بكونها الوظيفة المحورية للجيش والقوات المسلحة في سوريا (**الشعال، 2024، ص 45 - 50)** ، وإن لم تذكر علناً في بعض الدساتير، ففي سياق دور الجيش ، يتضح أن كلا من دستور 1920 لم يحدد مهاماً للجيش، في حين ترك دستور 1930 مهمة الجيش (المرتقب إنشاؤه آنذاك) للقانون، بينما دساتير 1950 و1962 وصفت الجيش بـ حامي الوطن ، وحدّدت مهمّته بالدفاع عن حدوده وسلامته، أما دساتير: 1953؛ 1958؛ 1964 المؤقت؛ 1966، فلم تذكر أي تعريف للمهام، ولكن دستور 1969 المؤقت أشار إلى أن القوات المسلحة وتشكيلات الدفاع مسؤولة عن أمن البلاد وحماية أهداف الثورة الوحدوية والاشتراكية ، وهو قريب من دستور 1971 المؤقت، بينما ذكر دستور 1973 أن القوات المسلحة و تشكيلات الدفاع الأخرى (دون تحديدها، وترك الأمر مفتوحاً لتقديرات القيادة) مسؤولة عن أمن البلاد وحماية أهداف الثورة في الوحدة والحرية والاشتراكية ، وصولاً إلى دستور 2012 الذي نص على أن الجيش والقوات المسلحة مؤسسة وطنية تدافع عن أمن البلاد وسيادتها، وتعمل لمصلحة الشعب وحماية أهدافه وأمنه الوطني **(دستور سوريا لعام 2012م، المادة 11)** .كما اشتركت الدساتير السورية أجمعها بإغفال مصطلح الحياد السياسي ، وإن تباينت أساليب التعبير القانوني من دستور لأخر، كما اتفقت الدساتير السورية على منح رئيس الجمهورية صلاحيات كبيرة على المؤسسة العسكرية منها إعلان الحرب والسلم وإعلان التعبئة العامة وإعلان حالة الطوارئ وإبرام المعاهدات (**المصطفى، 2020، ص 3-5**) ، ما جعلها معرضة للتسيس ، إضافة إلى خروج هذه المؤسسة عبر تاريخها عن الوضع الدستوري المحدد لها عبر ما قامت به من انقلابات عسكرية سلف ذكرها في فترة خمسينات القرن العشرين، لتظهر الانعكاسات السلبية على الحياة السياسية من حيث عدم الاستقرار السياسي والأمني.

5. دور البرلمان: نصّت جميع الدساتير على وجود برلمان منتخب يمثّل الشعب ويتولّى السلطة التشريعية، إلا أن صلاحيات البرلمان خضعت للتقييد تحت تأثير السلطة التنفيذية كما كان وجودها شكلي وخاضع للتسيس وفقاً مصالح وتوجيهات القوة المهيمنة تحت وقع الهيمنة العسكرية والأمنية.إن النقاط الخمس المذكورة آنفاً، جسدت أرضية مشتركة، وتوجهات عامة، وسمات أساسية متوافقة، وأسس هيكلية للدستور، وهي الأعمدة التي أراد الدستور ترسيخها وبيانها بعيداً عن تعقيدات التفاصيل والتنفيذ والاعتبارات السياسية، معبراً عن رؤى متماثلة حول واجبات الدولة في الحفاظ على الأمن والسلام.

ثانياً: أوجه الاختلاف بين الدساتير السورية تاريخياً:

على الرغم من وجود قواسم مشتركة بين الدساتير السورية إلا أنها تتفرد عن بعضها باختلافات متنوعة تبعاً للمبررات والظروف والأهداف، حيث اختلفت الدساتير المذكورة فيما يتعلق بطبيعة النظام السياسي وصلاحيات رئيس الجمهورية ودور البرلمان والنظام الانتخابي والعلاقات بين

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

السلطات والرقابة الدستورية وغيرها من الأمور، الأمر الذي يوجب ذكر أدلة من مواد الدساتير السابقة لإثبات الاختلافات بين الدساتير على النحو التالي:

1. طبيعة النظام السياسي: نصت المادة الثانية من دستور 1920 على النظام السياسي في المملكة العربية السورية نظام ملكي دستوري وراثي، بينما جاء في المادة الثانية من دستور 1950: النظام السياسي في الجمهورية العربية السورية نظام جمهوري برلماني (**المصطفى، 2020، ص 6 – 9)** ، وجاء في المادة الثانية من دستور 1973: *النظام السياسي في الجمهورية العربية السورية نظام رئاسي، هذا ما عكس التغير في طبيعة النظام السياسي في الدساتير السورية المتعاقبة من جوانب التطورات السياسية والاجتماعية* **(دستور الدولة لعام 1950، الفصل الأول، المادة رقم 2)** ، تأثير العوامل الخارجية والداخلية، والتغير في مفهوم السيادة لأن تغير شكل النظام السياسي يعكس تغير مفهوم السيادة، ما يؤثر على العلاقة بين الدولة والمواطن وبالتالي على حقوق وواجبات كل منهما.

2. العلاقة مع فرنسا (دستور 1920م ودستور 1930م): غريب هو البحث في هذه النقطة، ولكن بمراجعة دستور 1930، تثبت أن المادة 116 من الدستور تنص على ما يلي **(دستور سوريا لعام 1930، الباب الأول، الفصل الأول، المادة رقم 2)**: لا يجوز أن يكون أي حكم من أحكام الدستور متعارضاً مع الالتزامات التي تعهدت بها فرنسا فيما يتعلق بسورية، ولا يتعارض معها ، وهذا على النقيض من دستور 1920 الذي لم يكن يتضمن بكامل مواده أحكاماً تنظم العلاقات مع فرنسا، لأن سوريا كانت تهدف إلى الاستقلال التام، فالدستور ضامنة لسيادة الدولة وليس لشرعنه أوضاع تقسيمية تناقض وحدة الدولة وسيادتها ومصالح شعبها.

3. دور حزب البعث (في دستوري 1973 و2012): من ميزات دستور 1973 مادته الثامنة التي نصت على أن حزب البعث العربي الاشتراكي هو قائد الدولة والمجتمع **(دستور سوريا لعام 1930، المادة 116)**، وقد تم إلغاء هذا الخط السياسي شكلياً في دستور عام 2012م، لكن الواقع السياسي لم يشهد أي تغييرات على أرض الواقع.

4. صلاحيات رئيس الجمهورية: بينما كانت صلاحيات رئيس الجمهورية في دستور 1950 محدودة نسبيًا نظرًا لطبيعة نظام الحكم البرلماني، إلا أن دستور 1973 م، تضمّن مواد نصت على أن لشاغل منصب رئيس الجمهورية تعيين الوزراء وإصدار القوانين بموجب المواد 82-114 **(دستور سوريا لعام 1973م، الباب الأول، الفصل الأول، المادة الثامنة)** وحل البرلمان، والسيطرة على القوات المسلحة وقوات الأمن ومنحه مجموعة واسعة من الصلاحيات، قوضت من صلاحيات السلطات الأخرى لصالح السلطة التنفيذية.

5. دور البرلمان: كان البرلمان في ظل دستور 1950، يلعب دوراً فعالاً في التشريع والرقابة على الحكومة، لكن المواد من 69 إلى 71 من دستور 1973 حدّت من دور البرلمان ووضعته تحت سيطرة حزب البعث والسلطات التنفيذية **(دستور سوريا لعام 1973، الباب الثالث)** ، عكس دساتير الأعوام 1939م و2012م، التي منحت صلاحيات واسعة لمجلس الشعب(البرلمان)، ولكن من دون أثر فعلي.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

6. الحقوق والحريات: تضمن دستور 1950 عدداً من المواد المتعلقة بموضوع الحقوق والحريات، من المادة 15 إلى 31، والتي نصت بشكل عام على الحقوق والحريات الأساسية للأفراد، واعتبرت من أفضل النصوص في الدستور السوري من حيث التفصيل والشمول، وكانت هناك دساتير أخرى لها نصوص مماثلة، لكنها كانت أقل تفصيلاً وأحياناً محدودة، مثل الباب الثاني من دستور 1973، المواد من 25 إلى 46، المعنون الحقوق والحريات ، والذي كان يتمحور حول فكرة محورية مفادها: أن هذه الحقوق والحريات جزء لا يتجزأ من النظام العام في الجمهورية العربية السورية ، ولكن بقيت جملة الحقوق والواجبات تعاني من خلل التوازن ومقيدة بقوانين وممارسات سياسية أخرى.

7. النص على المحكمة الدستورية العليا: المحكمة الدستورية العليا قد تم النص عليها في مشاريع الدساتير تاريخياً من 1920 إلى دستور2012، في حين أنها غابت تمامًا عن دستور الوحدة مع مصر سنة 1958، وكذلك دساتير 1964، 1969، و1971، كما أن دستور 1973 هو الدستور الأول الذي استخدم مصطلح المحكمة الدستورية بدلاً من المحكمة العليا **(دستور سوريا لعام 1950، الفصل الثالث، المواد 69 – 71)** ، إضافة إلى أن دستور 1950 يُعد البداية الحقيقية لمفهوم الرقابة الدستورية في سوريا.

8.2.2. العلاقة بين دين الدولة ومصادر التشريع: كانت علاقة الدين بالدولة في الدستور السوري نقطة جوهرية في جميع حوارات اللجان الدستورية التي يفترض بأنّها ستضع دستوراً لسورية نتيجة لضرورة التفريق والإفراد لكلٍّ من دين الدولة ومصادر التشريع من جهة، ودين الدولة ودين رئيس الدولة من جهة أخرى. فقد رأى بعض القانونيين في لجان إعداد مسودات الدساتير أن دين الدولة ومصادر التشريع قضيتان منفصلتان بمعنى يمكن لدولة أن تحدد دينًا رسميًا من دون أن تجعل هذا الدين المصدر الوحيد للتشريع، يرى آخرون أن هناك ارتباطًا وثيقًا بينهما **(دراجي، 2017، ص 2-5)** ، حيث أن تحديد دين الدولة غالبًا ما يؤثر على مصادر التشريع، خاصة في المجتمعات التي تتبنى تفسيرات معينة للدين، والواقع العملي يظهر أن هناك حالات مختلفة مثلاً بعض الدول تحدد دينًا رسميًا وتعتمد مصادر تشريع متنوعة مثل لبنان ، مصر، المغرب، بالمقابل هنالك دول تجعل الشريعة الدينية المصدر الرئيسي للقانون كالسعودية وإيران، وتوضيحاً في النموذج السوري، فقد نص القانون الأساسي العثماني لعام 1876م بأن دين الدولة العثمانية هو الإسلام **(زيدون الزغبي، 2020، ص 6 -7)**، النقطة التي أغفلها دستور 1920م الذي وصف بكونه علماني بحت **(القانون الأساسي للدولة العثمانية، المادة رقم 11)** ، ولكنه تجنب الصدام مع التيارات الدينية عبر النص أن دين رئيس الجمهورية هو الإسلام ولم يجعل الفقه الإسلامي مصدراً رئيسياً للتشريع على غرار النص ببقية الدساتير التي جعلت الإسلام دين الرئيس والمصدر الرئيسي للتشريع.من المفروض أن تكون القوانين مرتبطة بمرجعيات التشريع، وعليه قانون الأحوال الشخصية، الذي يُفترض أنه الأكثر تأثرًا بهذه المرجعيات، ينبغي أن يتأثر بشكل واضح بتغيير النص الدستوري، ولكن هذا لم يتحقق بشكل دقيق دائماً، على سبيل المثال، في دساتير مثل دستوري 1920 و1930، لم يكن هناك ذكر لمرجعيات التشريع، ورغم ذلك حافظ قانون الأحوال الشخصية على طابعه الإسلامي والمحافظة

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

على صيانة الأحوال الشخصية لغير المسلمين كما في دستور 1950م (**باروت، 2016، ص 16)**، الدساتير التي تلتها كدستور 1973 – 2012م، نصّت أن دين رئيس الدولة الإسلام والفقه الإسلامي المصدر الرئيسي بالتشريع استناداً لمعيار الأكثرية العددية رغم وجود أديان أخرى وطوائف لها خصوصياتها الدينية والمذهبية، والتفسير لهذه الحالة أن مرد الخلافات بين التيارات الدينية والتيارات الأخرى الليبرالية والحساسيات بين الديانات المتعددة داخل الدولة الواحدة، حول هذه القضايا يعود إلى تنوّع الهويات الدينية والمذهبية في المجتمعات العربية، وإلى التباين في الرؤى حول العلاقة بين الدين والدولة، وانعكاس للصراعات حول السلطة والهوية والتي اتخذت طابعاً سياسياً واجتماعياً. وبالنتيجة، تكشف دراسة مضمون الدساتير المتعاقبة عن اقتباس ضمني وصريح من دساتير الدول الليبرالية التي استعمرت سوريا (**باروت، 2016، ص 16)** ، واشتراك في العناوين العامة، واختلافات في مضمونها وتطبيقها على أرض الواقع، وتداخل الاختصاصات، وتقييد بعض الصلاحيات، والتباين في الأولويات، ما ساعد على تحوّل الدساتير لمجال للتلاعب السياسي وفق متطلبات المصالح والتسلّط السلطوي. وبالتعقيب، فإن البحث في أوجه الشبه والاختلاف يكمله ويتبعه البحث في نقاط قوة وضعف الدساتير السورية السابقة التي تستنبط، على سبيل المثال من نقاط القوة المحسوبة للدساتير السورية المتعاقبة ما يتحدّد بوضع الدساتير السورية من حيث المبدأ للأسس القانونية للنظام السياسي من حيث الجانب الهوياتي للدولة وخصوصياتها السياسية المميزة كالشؤون المرتبطة بسيادة الدولة، وطبيعة النظام السياسي ، والإطار القانوني المنظم والضابط، والهياكل المؤسساتية المالية والاقتصادية وكيفية تصريف شؤونهما، والتقسيمات الإدارية للسلطة، والأسس الناظمة لعلاقة الحاكم بالمحكوم، والسلطات وما يتبع لها من مؤسسات وحدود صلاحياتها ووظائفها والعلاقة بينها، وتحديد حقوق وحريات وواجبات الشعب ، حيث تبرز هذه النقاط بوصفها خطوط عامة مترسخة من حيث النص والكيفية مع الإشارة أن التقيد بالمضمون والتنفيذ مسألة مغايرة. بالمقابل عانت الدساتير السورية المتفاوتة من نقاط ضعف تمثلت بعدم الاستقرار السياسي، وهيمنة مؤسسات السلطة التنفيذية على مؤسسات السلطتين التشريعية والقضائية، وإخضاع المؤسسات الدستورية لتوجيهات السلطات النافذة، والفجوة بين مضامين وتوجيهات النصوص الدستورية النظرية والتقيّد والتطبيق العملي لها، وصولاً لإعداد بعض الدساتير في ظل ظروف سياسية وأمنية مضطربة، أو تحت ضغط داخلي وخارجي، وغير ذلك مما أثر سلباً مما أثر سلباً على شرعيته الدساتير وفاعليتها.

ثالثاً: فوائد المراجعة النقدية على التأسيس الدستوري المقبل.

بعد انتهاء مدة تطبيق الإعلان الدستوري المؤقت المقرر له أن يستمر لمدة خمس سنوات، أن يتم وضع دستور دائم في سوريا ضمن الشروط القانونية والبيئة الدستوري الشرعية والمناسبة من قبل السلطات واللجان المختصة، التي لا بد أن تستفيد من التجارب الماضية وفي مقدمتها عملية مراجعة الدساتير السورية السابقة في تاريخ سوريا. تقوم هذه العملية على أسس عدة، أبرزها قيام لجان من المتخصصين الأكاديميين (قانونيين وسياسيين) بإعادة دراستها كمضمون، مع الأخذ بعين الاعتبار التحولات الاجتماعية والسياسية والفكرية التي أدت إلى إصدارها، وتلك التي نجمت عنها كتداعيات من دون استبعاد دراسة العامل الخارجي وأثره على مضامين

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

الدساتير كلا على حدة، وذلك بدافع التوصل إلى غايات قانونية تتجلّى بتحديد مواطن الثغرات الدستورية السلبية والإيجابيات التي لاقت قبولاً وطنياً وسياسياً، وبقصد الوقوف على الحالة السياسية التي سبقت وتزامنت ولحقت بصدور كل دستور على حدة، وأهداف اجتماعية وفكرية تتجسّد بالحراك الفكري والاجتماعي الذي ميّز كل محطة من محطات التجربة الدستورية السورية. والأهم فيما يخص المرحلة الراهنة منذ تفكك المنظومة الحاكمة بقيادة بشار الأسد لغاية صدور الإعلان الدستوري المؤقت تحديداً، هو تحديد فروقات طبيعة المرحلة على صعيد الداخل سياسياً وعسكرياً واجتماعياً وفكرياً، والخارج ممثلة بجملة التحولات الجيوسياسية التي ترتبت عن انهيار أيديولوجيا النظام السابق ومنظومة علاقاته وولائه الخارجي، وتحوّل غالبية أعدائه إلى أصدقاء للدولة السورية الجديدة الذين لم يكن للشعب رأي فيها. والأهم هنا ضمن إطار المستجدات على الساحة الداخلية السورية من تغيرات في التوازنات وديناميكيات العلاقات بين مكونات المجتمع السوري التي تتسم بعدم التوافق وتضارب المصالح والولاءات على حساب القواسم المشتركة، الأمر الذي ينذر بمخاطر التشتت والتناحر الداخلي، وهذا ما يمكن امتصاصه كأزمة بنيوية واستيعابه عبر دستور توافقي خاضع لاعتبارات الشرعية والدستورية والطابع الوطني السيادي له، ما يفرض على اللجان الدستورية التي ستقوم بوضع دستور دائم لسوريا عقب انتهاء مدة تطبيق الإعلان الدستوري المؤقت الأخذ بعين الاعتبار مجموعة من الاعتبارات، وإلا ستتحول هذه الاعتبارات إلى تحديات تعيق نجاح أي عملية دستورية قادمة، ومن هذه الاعتبارات ما يلي استنادًا لما تقدم:

أولاً: مقدمة الدستور: ضرورة الإشارة في مقدمة الدستور الدائم إلى أن أزمة الدساتير السابقة لم تكن أزمة مضمون بقدر ما كانت أزمة تلاعب بالمضمون وأزمة تطبيق، لذا يمكن الإفادة من إيجابياتها وسلبياتها سواء عبر تكريس الأولى ومعالجة وتلافي الأخيرة، علماً أن تمييز دستور سابق بعينة ينم عن خطأ بالتقدير التاريخي.

ثانياً: أوجه الاستفادة من الجوانب الإيجابية للدساتير السابقة:

التركيز على المبادئ والقيم الإيجابية التي تضمنتها الدساتير السابقة مثل تأكيد دستور 1920 على السيادة الشعبية ومبدأ الحكم المدني ورفض الهيمنة العسكرية أو الحزب الواحد **(الخوري، 1991، ص 45 -50)**، ودستور 1930 عبر النص على استقلال القضاء، وإنشاء مجلس قضائي مستقل لتعيين القضاة ومراقبتهم **(الكيالي، 1982، ص 90 - 95).**

والاستفادة من إيجابيات دستور 1973م عبر العمل على تكريس المجانية في الخدمات الأساسية عبر النص على مجانية التعليم والرعاية الصحية، وتضمينها كحق دستوري غير قابل للإلغاء **(عباس، ،ص 50 -55)**، وكذلك التأكيد على العدالة الاجتماعية عبر ضمان التوزيع العادل للثروة، مع الإقرار أن النظام السابق لم يطبق ما ورد بخصوص التوزيع العادل للثروة واستخدم بنودها للمتاجرة السياسية. وتجاوز النص على مبدأ فصل السلطات إلى إيجاد حلول لمسألة التطبيق الفعلي لهذا المبدأ عبر تطوير آليات واضحة وفعالة لتطبيق الفصل والتوازن بين السلطات التشريعية والتنفيذية والقضائية، تلافي سلبيات دستور 2012م عبر تثبيت مبدأ وحق الاعتراف بالتنوع الثقافي **(أحمد، 2015، ص 38- 40)**، والنص على احترام كل المكونات

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

المجتمعية ، وعدم المساس بقائمة الحقوق والحريات الأساسية للمواطن السوري. وبناء توافق وطني عبر التأكيد على هوية وطنية جامعة الإشارات المتكررة في الدساتير السابقة إلى الهوية العربية لسوريا، مع احترام التنوع الثقافي والاجتماعي، قد تمثل نقطة التقاء يمكن البناء عليها لتحقيق توافق وطني حول هوية الدولة في الدستور الدائم. يمكن للدستور الجديد أن يعزز هذه الهوية الجامعة مع ضمان حقوق جميع المكونات الثقافية واللغوية في البلاد.

ثالثاً: أوجه الاستفادة من الجوانب السلبية للدساتير السابقة:

تجنب تكرار الأخطاء الدستورية السابقة لاسيما فيما يتعلق بمسألة الإخلال بمبدأ الفصل بين السلطات الثلاث، فعلى سبيل المثال ركز دستور الجمهورية العربية المتحدة لعام 1958 على السلطة التنفيذية ومنح رئيس الجمهورية صلاحيات واسعة دون النص على تحديد آليات كافية للمساءلة أو التوازن مع السلطتين التشريعية والقضائية، ما قاد إلى تهميش دور مؤسسات السلطات الأخرى وساعد في ترسيخ نظام حكم مركزي للغاية. ومعالجة الأسباب الجذرية للمشاكل التي قادت إلى الأزمات الدستورية التي عرفتها سورية، وذلك من خلال معالجة هذه الأسباب من خلال التأكيد على مدنية الدولة، ووضع ضوابط دستورية وقانونية صارمة على دور الجيش وحدود تدخله في الحياة السياسية، وتعزيز ثقافة الديمقراطية والمشاركة المدنية. كما يمكن تضمين آليات تضمن انتقال السلطة بشكل سلمي ودوري (**seale, 1965,p.p 89- 95**)، حيث شهدت سوريا أحدث سياسية داخلية وخارجية هددت الأمن والاستقرار السياسي والدستوري مثل الانقلابات العسكرية المتكررة التي وقعت جرّاء الاستحواذ على مؤسسات التشريع الدستوري، وضعف المؤسسات المدنية وعدم وجود تقاليد للتداول السلمي للسلطة، وتدخل الجيش في الشؤون السياسية. وتلبية التطلعات الجديدة من قبيل مواد واضحة تحديد آليات واضحة للعدالة الانتقالية ومحاسبة المسؤولين عن الانتهاكات بحق الشعب السوري في عهد النظام السابق، أو ضمانات كافية لحقوق الأقليات الثقافية والأثنية، ما يمكن تلافيه عند صياغة الدستور الدائم .وضع آليات مرنة وواضحة لتعديل الدستور تسمح باستيعاب التغيرات المستقبلية دون المساس بالأسس الجوهرية للدولة وحقوق المواطنين، والسبب يكمن باتسام الدساتير السابقة بالجمود وعدم القدرة على التكيف مع التغيرات الاجتماعية والسياسية المتسارعة.

رابعاً: توازنات القوى المجتمعية وارتباطاتها الخارجية:

ظهرت في سوريا مطلع عام 2025 بعد تفكك الحكم المركزي تباينات كبيرة واضطرابات في ميزان القوى على الساحة الداخلية، تجعل من أخذها بعين الاعتبار أمراً لا مفر منه، فقد تشابكت مصالح بعض مكونات المجتمع السوري مع قوى إقليمية ودولية، فتشكّلت حالة من التبعية والانقسام في المجتمع، فبينما تدين مناطق الشرق السورية الكردية بالولاء للتحالف الدولي، يشهد الجنوب السوري ممثلاً بدرعا والسويداء توغلاً للنفوذ الإسرائيلي ومحاولات للسيطرة، في حين تتواجد روسيا في الغرب، ما يجعل سوريا ساحة لصراع النفوذ بين هذه القوى (**Daher,2025**، لذا فإن وضع دستور دائم يستلزم إجراء مراجعة لموضوعات مثل اللغات ومصادر التشريع عدة أولها تحقيق التوازن بين السلطة المركزية والأطراف عبر نظام لا مركزي يحمي حقوق المكونات دون المساس بالوحدة الوطنية، وثانيها الحد من التدخل الخارجي من خلال نصوص

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

تمنع سيطرة القوى الأجنبية على القرار السيادي ، وثالثها تعزيز مشاركة الشعب في صياغة الدستور من خلال مؤتمر وطني يمثل جميع الفئات لضمان شرعيته واستمراره، وبذلك يتحوّل الدستور إلى وثيقة مؤثرة في الواقع السوري.

خامساً: الاستفادة من التجارب الدستورية العالمية الناجحة فيما يخص كيفية التعامل مع الحالات المشابهة مع الحالة السورية مثل المصالحة الوطنية وحماية حقوق الأقليات كتجربة دستور جنوب أفريقيا وتونس، على سبيل المثال نجحت جنوب أفريقيا في بناء دستور ديمقراطي بعد حقبة الأبارتيد، من خلال التركيز على المصالحة الوطنية وحماية حقوق الأقليات، واعتماد آليات لتقاسم السلطة **(عليوي،2025 ،ص 194)**، وتضمين بنود قوية لمكافحة التمييز العنصري، حيث يمكن لسوريا أن تستوحي ما يتناسب مع الحالة السورية وحاجاتها مثل الحرص على صياغة دستور يضمن التمثيل العادل لكافة مكونات المجتمع السوري، والتأسيس لنظام قضائي مستقل يحمي الحقوق والحريات، ووضع آليات للمحاسبة والمساءلة تمنع تغول السلطة التنفيذية والتداول السلمي للسلطة.

سادساً: التأسيس الدستوري على أساس التداعيات التي تركها الإعلان الدستوري المؤقت إيجاباً وسلباً، والتركيز على التساؤلات التي أثارها وردود الأفعال، والانتقادات، والمعالجة وفق متطلبات التوافق الوطني.

سابعاً: من المنطق في ظل التحولات السياسية والاجتماعية والفكرية التي تمر بها سوريا أن تستند عملية صياغة الدستور على أسس متينة مثل الشمولية التمثيلية والشفافية والمساءلة والتوافق الوطني وسيادة القانون والوحدة الوطنية وصون سيادة الدولة والجغرافيا السورية.

ثامناً: إعطاء أولوية لاعتبار رجع الصدى عبر إجراء استفتاء شعبي على الدستور لاعتماد الآراء كمؤشر لقياس مدى الرضا الشعبي وتعبيره عن مصالحه وشموله لمكوناته. وأخيراً، تجدر الإشارة إلى مواصفات البيئة اللازمة لعمل لجنة إعداد الدستور، إذ يجب أن تتمتع لجنة إعداد الدستور بحماية أمنية وسياسية بقرار من رئاسة الجمهورية وحصانة دستورية، وأن يكون عملها قائماً على أساس معايير الطابع الوطني للدستور واتسامه بالشرعية الدستورية والتعبير عن إرادة الأمة وصيانة حقوق الشعب والسعي لتحقيق مصالحه وحفظ سيادته الدولية والتشاركية في صنعه، والنظر إلى الدستور باعتباره وسيلة قانونية لتنظيم شؤون الدولة واستمرار وجودها على أساس الرضا الشعبي، وبوصفه عقداً بين الحاكم والمحكوم، متحررة من الضغوط والقيود السياسية، طالما أنها لجنة تعمل لصالح الجمهور العربي السوري .

الخاتمة:

مما تقدّم يتضح أن مجمل الدساتير السابقة في سوريا قد جاءت متأثرة بمحصلة الظروف السياسية والاجتماعية والاقتصادية الخاصة بالحقب التاريخية التي شهدت إصدار الدساتير كل على حدة، هذه الظروف شملت الانتداب الفرنسي والانقلابات العسكرية والنزاعات الداخلية والتناحر الحزبي والتدخلات الخارجية، حيث سعى كل دستور في سياق الأجندة السياسية الكامنة خلف وضعه لتحقيق الاستقرار السياسي والاجتماعي، ولكن الإخفاق كان النتيجة الجامعة بين هذه الدساتير جرّاء انعكاس التحولات البنيوية على أهدافها سلباً، والتأثر بالمتغيرات المفاجئة التي

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

أسفرت عن سلسلة من الدساتير المؤقتة بين عامي 1950 و1970، عكست الرؤية السياسية للنظم الحاكم في كل فترة، يضاف إلى الظروف الداخلية والخارجية جملة الثغرات الدستورية التي اعترت الدساتير السورية من قبيل عدم اعتماد آليات رقابة شعبية على تطبيق الدساتير، والإخلال بمبدأ الفصل الفعلي بين السلطات (التشريعية والتنفيذية والقضائية)، اللجوء للضغط الأمني، وعدم ربط التعديلات الدستورية بإرادة الشعب، واستفتاءات غير حرة ونزيهة، وعدم وجود ضمانات لحقوق لمواطنين وحرياتهم، ومشاكل جوهرية ببنية وهيكل ومضمون المواد وصلاحيات ووظائف السلطات، فكان طبيعياً أن تستخدم الدساتير كأداة لتعزيز شرعية النظم الحاكمة بدلاً من كونها إطاراً قانونياً ينظم العلاقة بين الدولة والمواطنين، هذه الحالة أدت إلى فقدان الثقة في المؤسسات الدستورية وتسبب في فشل أي توجه ديمقراطي، لذا وفي ظل التحديات التي تواجهها سوريا، فإنّه من الضروري الاستفادة من التحديات والثغرات التي أعاقت نجاح التجربة الدستورية في سوريا سابقاً، والتأسيس عليها مع مراعاة المتغيرات المستجدة على الساحة الداخلية السوري بالشكل الذي يحافظ على استقلالية القرار ويحقق الاستقرار السياسي في سوريا. ومن هذا المنطلق، فإن الاستفادة الحقيقية من تركة الإخفاق الدستوري لا تعني مجرد صياغة نصوص مثالية على الورق، بل تستلزم ابتكار ميكانيزمات دستورية تحمائية تمنع ارتداد الدولة نحو الديكتاتورية مجدداً. ولعل أولى هذه الآليات تكمن في إعادة الاعتبار لـ مبدأ الفصل الصارم بين السلطات، مع التركيز على منح السلطة القضائية استقلالاً مطلقاً ومحصناً، مالياً وإدارياً، وتحويل المحكمة الدستورية العليا إلى هيئة مستقلة تماماً عن تغول السلطة التنفيذية، لتوكل إليها مهمة الرقابة الصارمة على دستورية القوانين وحماية الحقوق والحريات.

الهندسة الدستورية واستيعاب التعددية السورية .علاوة على ذلك، فإن المتغيرات المستجدة على الساحة السورية بعد عام 2025 تفرض على المشرّع الدستوري المعاصر تبني هندسة دستورية مرنة وقادرة على استيعاب التعددية المجتمعية والسياسية الحالية. إن الدستور القادم يجب أن يغادر مفهوم المركزية المطلقة التي خنقت التنمية المحلية في العقود السابقة، والتوجه نحو صيغ متطورة من اللامركزية الإدارية والاقتصادية الموسعة، بما يضمن توزيعاً عادلاً للثروات والسلطات بين المحافظات والأقاليم السورية، دون المساس بوحدة التراب الوطني واستقلال الدولة. وفي المقابل، فإن علاج معضلة الاستفتاءات الصورية و التعديلات الدستورية المزاجية التي أشار إليها التشخيص التاريخي، يتطلب وضع شروط ومحددات صارمة لتعديل الدستور مستقبلاً. يجب أن يتضمن الدستور الدائم مواداً فوق دستورية أو بنوداً محصنة لا تقبل التعديل (مثل شكل الدولة الديمقراطي، التداول السلمي على السلطة، وكفالة الحريات العامة)، مع ربط أي تعديل جوهري آخر بآليات استفتاء شعبي حقيقي، شفاف، وخاضع لرقابة قضائية وطنية مستقلة وبإشراف دولي يضمن نزاهته. إن استشراف المستقبل السوري في ضوء هذا التحول التاريخي يفرض تبني عقد اجتماعي عصري يتجاوز صيغ الاستئثار بالسلطة، ويؤسس لـ جمهورية ثانية ترتكز على المواطنة المتساوية، وتضمن التداول السلمي على السلطة، وتكفل التعددية السياسية في إطار من الوحدة والسيادة الوطنية؛ ليكون الدستور القادم بمثابة صمام أمان

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

تاريخي يقي البلاد مغبة الارتداد نحو الاستبداد، ويقودها بثبات نحو عهد جديد من الاستقرار، والنماء، وسيادة القانون.

اما نتائج البحث فهي : يمكن إجمال الأنماط المتكررة التي أعاقت الاستقرار الدستوري في سوريا بالصراعات الداخلية بين التيارات السياسية، وتأثير التدخلات الخارجية والإقليمية، والانقلابات العسكرية المتكررة، وهيمنة السلطة التنفيذية وضعف المؤسسات الدستورية الأخرى، كثافة التعديلات الدستورية المتكررة، واستخدام الدساتير لخدمة السلطة الحاكمة بدلًا من حماية حقوق المواطنين، هذه عوامل أسهمت في زعزعة الاستقرار الدستوري. وتجلت تأثيرات التحولات الاجتماعية والسياسية على بنية النظام الدستوري في سوريا بالتغييرات في شكل الدولة ونظام الحكم، وتوزيع السلطات، والحقوق والحريات المكفولة للمواطنين، آلية استخدام الدستور، ونظرة الطبقات الحاكمة له، والمضامين التي أضفيت عليه، والأهداف السياسية الظاهرة والمبطنة له، علماً أن كل دستور عكس مرحلة معينة من تاريخ سوريا، هذه الظروف السياسية والاجتماعية غير المستقرة كانت من العوائق التي منعت تطبيق بشكل سليم وتحقيق الأهداف التي وضعت من أجلها. لم تعكس الدساتير في سوريا إرادة شعبية حقيقية، بل كانت أدوات لخدمة السلطة الحاكمة وتبرير سياساتها، مما أفقدها جوهرها كعقد اجتماعي ينظم العلاقة بين الحاكم والمحكوم. وجود فجوة بين ما تنص عليه الدساتير والتطبيق العملي بدلالة الحقوق والحريات المكفولة في الدساتير وتقييدها في الممارسة العملية، وعدم الالتزام بمبدأ الفصل بين السلطات وغير ذلك، والسبب غياب آليات التطبيق الفعالة والضمانات الدستورية المستقلة هذه الفجوة أدّت إلى إضعاف الثقة في الدساتير والمؤسسات الدستورية والحيلولة دون تطبيقها. عكست الدساتير السورية رؤى فئوية أو مرحلية جرّاء التنازع حول الهوية الوطنية، حيث لم يتم التوصل إلى توافق وطني شامل حول هذه المسألة، مما أدى إلى انعكاسها سلباً على الدساتير السابقة. لعبته القوى الخارجية دوراً في تشكيل المسار الدستوري في سوريا، بدءاً من الانتداب الفرنسي وصولاً إلى التدخلات الإقليمية والدولية، مما حدّ من قدرة السوريين على امتلاك دستور يعبر عن إرادتهم الحرة. **افتقاد الدساتير السورية السابقة إلى** الاستقرار والثبات تبعاً للتحولات السياسية الداخلية، حيث كانت تُعدل أو تلغى بشكل متكرر لتتناسب مع الواقع السياسي المتغيّر. والتحليل التاريخي للدساتير السورية أن التوجّه نحو تعزيز سلطة رئيس الدولة على حساب السلطتين التشريعية والقضائية قد أخل بمبدأ فصل السلطات وقوّض النظام الديمقراطي، كما أن كثرة الدساتير المؤقتة قد خلق حالة من عدم اليقين الدستوري، وأرسى ثقافة دستورية هشة. والاستفادة من الدساتير السورية السابقة عبر تكريس إيجابياتها ممثلة بالحفاظ على المبادئ والقيم الإيجابية، الاستفادة من الهياكل المؤسسية الناجحة، التعلم من التجارب الدستورية المقارنة، بناء توافق وطني، وتجنب السلبيات، ومعالجة الأسباب الجذرية للمشاكل، وبناء نظام حكم أكثر مرونة واستدامة .**ثبت صحة خطة البحث القائلة أن** دراسة التجارب الدستورية السابقة تمثل قاعدة بيانات عملية يمكن توظيفها في صياغة الدستور الدائم، وذلك بالبناء على إيجابياتها وتلافي سلبياتها، والعمل على تذليل العقبات الداخلية والخارجية التي

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

أفشلت تطبيقها الأمثل من وجهة النظر القانونية والدستورية والسياسية. **اما توصيات البحث فهي:**

أولاً: الاستفادة من التجارب الدستورية السابقة عبر البناء على إيجابياتها وتلافي ثغراتها الدستورية وسلبياتها، وعدم الخضوع للإملاءات الخارجية التي تنتقص من شرعية ووطنية وشعبية الدستور.

ثانياً: صياغة عقد اجتماعي جديد يقوم على المشاركة بين جميع مكونات المجتمع السوري في صياغة الدستور، تمثل فيها بهدف التوصل إلى توافق حقيقي حول المبادئ الأساسية للدولة. وتجنّب نسف التنوع الثقافي واللغوي في المجتمع من قبيل النص على دين أو حزب واحد كمصدر للتشريع، وذلك لتجنّب الهيمنة الأيديولوجية.

ثالثاً: وضع آليات واضحة لتطبيق مضامين مواد الدستور، وتوفير الضمانات الدستورية المستقلة، والرقابة على السلطة. وتجنب الوقوع المبالغ بفخ التعلم من التجارب الدستورية المقارنة نظراً لخصوصية المجتمع والدولة السورية وأزماتهما البنيوية. وضع آليات واضحة لتعديل الدستور تضمن عدم تعديله بشكل متكرر تحت أي ذريعة كانت مهما كانت المقتضيات السياسية إلا بموجب منهجية قانونية واضحة.

سابعاً: ضمان فصل السلطات الثلاث عبر الخطوات الآتية:

أولاً: تحديث آليات المراقبة والتوازن وتفعيل الجوانب اللازمة أولها: البرلمان يراقب السلطة التنفيذية عبر مساءلة الوزراء وسحب الثقة مثلاً، وثانيها: استقلالية القضاء فيما يتعلق بمسائل التعيين والترقية والنقل والتأديب والموارد الكافية بمعزل عن تدخل بقية السلطات، وثالثها: استقلالية وحياد المحكمة الدستورية العليا بخصوص مراجعة دستورية القوانين والقرارات.

ثانياً: الدقة والوضوح في توزيع صلاحيات السلطات بحيث لا تقع بينها تداخل أو ازدواجية في الاختصاصات ومنح كل منها حق الاعتراض المقيد، وإمكانية الطعن بالقوانين أمام المحكمة الدستورية.

ثالثاً: توسيع جوانب عمل مؤسسات السلطات الثلاث بما يكفل تجاوز إرث النظام السابق عبر إنشاء هيئات رقابية تعنى بضبط الفساد ومكافحته وحماية حقوق الإنسان، وتتبيعها للسلطات ذات الصلة إما تشريعية أو قضائية، إضافة إلى تضمين المنظومة الدستورية والقانونية ما يمكن وسائل الإعلام ومنظمات المجتمع المدني من القيام بوظيفة كشف التجاوزات والمساعدة بتحسين العمل الحكومي.

قائمة المراجع والمصادر:

قائمة المراجع:

1.عباس، عبد الهادي. (2006). **القرار الإداري في دولة القانون**. المحامون. 1-2، 50–55.

2.الجابري، محمد عابد. (1994). **الديمقراطية وحقوق الإنسان في الوطن العربي**. بيروت: مركز دراسات الوحدة العربية.

3.حنا، عبد الله. (2005). **تاريخ سوريا الحديث: من الانتداب إلى الاستقلال**. دمشق: دار الفكر المعاصر.

4.خوري، فيليب. (1991). **سوريا والانتداب الفرنسي: سياسة القومية العربية**، ترجمة: فؤاد. بيروت: دار النهار للنشر.
5.دراجي، إبراهيم. (2017). **المحكمة الدستورية: دراسة تحليلية.** الإسكوا: برنامج الأجندة الوطنية من أجل سوريا، الطبعة الأولى.
7.الزركلي، خير الدين. (2002). **الأعلام** (الطبعة الأولى). بيروت: دار العلم للملايين.
8.الزغبي، زيدون. (2020). **قراءة في دساتير سوريا: 1920 – 1930 -1973م.** مركز عمران للدراسات الاستراتيجية، الطبعة الأولى.
9.السيد، يزن. (2014). **سوريا: بين الإصلاحات الشكلية والواقع السياسي.** مجلة الدراسات العربية، 12(2)، 78–95.
10.الشربجي، جميلة. (2013). **الاختصاصات التشريعية لرئيس الجمهورية في ظل دستور 1973م.** مجلة جامعة دمشق للعلوم الاقتصادية والقانونية، 29(1)، 28.
11.الشعال، عارف. (2024). **الثعول على السلطة القضائية في سوريا بعد عام 1963م.** مجلة القلمون، (25-26)، 45–50.
12.الشهبندر، عبد الرحمن. (1995). **تاريخ سوريا السياسي.** القاهرة: دار المعارف.
13.بطاطو، حنا. (1978). **سوريا: الثورة والانقلاب (الطبعة الأولى).** بيروت: دار الطليعة.
14.باروت، جمال. (2013). **الدستور السوري لعام 2012: الإصلاحات الشكلية والواقع السياسي.** المستقبل العربي، 45(3)، 45–50.
15.باروت، جمال. (2020، 17 سبتمبر). **انتخابات المؤتمر السوري العام وسياقاتها السياسية والاجتماعية والتاريخية (1918 – 1920).** المركز العربي للأبحاث والدراسات السياسية.
16.باروت، جمال. **إشكالية العلمانية وسياقاتها الاجتماعية والسياسية والتاريخية (1918 – 1920) (الطبعة الأولى).** المركز العربي للأبحاث ودراسة السياسات.
17.باروت، محمد. (2003). **التجربة الدستورية في سوريا: من دستور 1920 إلى دستور 2012.** دمشق: مركز الدراسات الاستراتيجية.
18.**دستور المملكة العربية السورية الصادر في 13 تموز عام 1920**، الفصل الأول والثالث والخامس، المواد رقم (2، 4، 5، 47، مواد متفرقة).
19.**الدستور السوري لعام 1930**، الفصل الأول والثاني والثالث، المواد رقم (3 ، 5، 28، 29، 97).
20.**دستور سوريا لعام 1950**، الفصل الأول والثاني والثالث والرابع والخامس، المواد رقم (1، 2، 9، 34، 69، 71).
21.**دستور سوريا لعام 1973**، الفصل الأول والثاني والثالث، المواد رقم (8، 25، 49).
22.**دستور الجمهورية العربية السورية لعام 2012م**، الأبواب الأول والثاني والثالث، الفصل الأول والثاني والثالث، المواد رقم (1، 2، 8 ،11، 33، 54، 117).
23.عليوي، عبد العزيز. (2025). **العودة إلى الشرعية الدستورية بعد الانقلابات العسكرية: نماذج أفريقية.** مجلة قضايا سياسية. (80)، 194.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

24.**القانون الأساسي للدولة العثمانية.**
25.الكيالي، عبد الوهاب. (1982). **تاريخ سوريا الحديث (الطبعة الأولى).** دمشق: دار الفكر.
26.لونغريغ، ستيفن. (1983). **سوريا ولبنان تحت الانتداب الفرنسي** (بيار عقل، المترجم). بيروت: دار النهار للنشر.
27.محمد، أحمد. (2015). **التطورات الدستورية في سوريا: دراسة حالة دستور 2012** (رسالة ماجستير غير منشورة). جامعة دمشق، سوريا.
28.المصطفى، محسن. (2020). **المؤسسة العسكرية في المواثيق الدستورية** (الطبعة الأولى). مركز عمران للدراسات والأبحاث.
29.Brown, Nathan J. (2002). **Constitutional Borrowing: The Influence of the French Model on the Arab World**. Princeton University Press.
30.Daher, Joseph. (2025, May 8**). Three Requisites for Syria's Reconstruction Process**. Carnegie Endowment for International Peace. Retrieved from https://carnegieendowment.org/research/2025/05/three-requisites-for-syria-s-reconstruction-process
31. Hopwood, Derek. (1988**). Syria: A Modern History: Syria 1800-1970**. London: Macmillan.
33. Hinnebusch, Raymond. (2019**). Syria under the Baʿth: Politics and Society 1963-2011** (1st ed.). New York: Syracuse University Press.
34. Pipes, Daniel. (1990**). Greater Syria: The history of an ambition**. New York: Oxford University Press.
35. Rabinovich, Itamar. (1972**). Syria under the Baʿth, 1963-66: The army-party symbiosis**. Jerusalem: Israel Universities Press.
36. Seale, Patrick. (1965**). The Struggle for Syria: A Study of Post-War Arab Politics**, 1945-1958. London: Oxford University Press.

مجلة كلية التربية الاساسية
كلية التربية الاساسية – الجامعة المستنصرية
P- ISSN: 3007-3650 E- ISSN: 2706-8536
Journal of the College of Basic Education Vol.32 (No.137) 2026,pp.808-833

History of the Constitutional Experience in Syria between (1920 - 2012): A Critical Approach

Asst.Inster. Saud Jamal Saud Asst.Inster. Fouad Karim Khudair
Asst.Inster. Hussein Sabri Khalaf
College of Political Science- Al-Mustansiriya University
hussain_sabri@uomustansiriyah.edu.iq Fwadk900@gmail.com
saoud888@damascusuniversity.edu.sy

Abstract:
This research originates from the scientific inquiry into how a constructive critical review of previous constitutions can contribute to the process of drafting a future permanent constitution. The study operates on the premise that a critical analysis of prior constitutional experiences constitutes a practical database that can be employed in formulating a permanent constitution by building upon its strengths and avoiding its weaknesses. To ascertain the validity of this hypothesis, the historical and critical-analytical methodologies were adopted to examine a research plan focusing on the historical context of constitutional development in Syria (1920 – 2012), the similarities and differences among the successive Syrian constitutions, and the benefits of critical review for future constitutional founding. The research concluded with several key findings, most notably the potential to leverage previous Syrian constitutions by circumventing and addressing their structural deficiencies, enshrining their positive aspects represented by the preservation of positive principles and values, learning from comparative constitutional experiences, building national consensus, addressing the root causes of problems that led to constitutional crises, constructing a more flexible and sustainable system of governance, neutralizing external interference in internal affairs, and devising solutions to mitigate the gap between constitutional provisions and practical implementation. These factors collectively ensure the achievement of constitutional and political stability in Syria.

Keywords: Constitution, Political Stability, Constitutional Amendment, National Consensus.